

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 413 | الأثنية فصاعدا ، بأن يكون واحدا ، أو بانتفاء التوالي من اثنين ، أو من أكثر من | اثنين كذلك ، فذكر الأوسط وتقيده ب : مثلا ليكون إشارة إلى الطرفين ، [ثم ذكر | الطرفين] بعد قوله : فهو المنقطع ، لا يخلو عن غلق . | | وما قيل : من أن النفي الحاصل في ' إلا ' متوجه إلى قيد التوالي ، كما يقال في | العربية : إن النفي يرجع إلى القيد ، وإذا فسر به وعطف عليه بقوله : وكذا ، إشارة | إلى قصور عبارة المتن ، مردود ، بأنه على تقدير تسليم ذلك في أمثال هذه | المواضع ، ينبغي أن يدرج الأكثر من اثنين بلا توال في التفسير ، ويعطف عليه | الواحد فقط بقوله : وكذا . . . الخ . | | هذا ، والصحيح الذي ذهب إليه الجمهور ، ومنهم الخطيب ، وابن | عبد البر ، وغيرهما من المحدثين : أن المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه | كان انقطاعه ، سواء ترك ذكر الراوي من أول الإسناد ، أو وسطه ، أو آخره بحيث | يشمل المرسل ، والمعضل ، والمعلق ، إلا أن أكثر ما يوصف بالانقطاع في | الاستعمال رواية من دون التابعي عن الصحابي ، كمالك عن ابن عمر رضي الله | عنهما . | | وقال الحاكم : هو ما اختل فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل ، سواء كان |